الآيتان ٢٢٢-٢٢٣

الحيض وأحكامه

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾﴾.

أسباب النزول والمناسبة

سبب نزول الآية (٢٢٢): عَنْ أَنَسٍ ﷺ "أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾[١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ﴾ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ، فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ".[٢]

وعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: "كَانُوا يَجْتَنِبُونَ النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَيَأْتُونَهُنَّ فِي أَدْبَارِهِنَّ. فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ...﴾ الآية[٣]".

سبب نزول الآية (٢٢٣): عن جابر ﷺ، قال: "كَانَتِ اليَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الوَلَدُ أَحْوَلَ، فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾[٤]".[٥]

المعنى العام

يقول تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ ويسألونك يا محمّد عن قرب النّساء بالجماع في زمن الحيض، ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ قل لهم: هو مضرّ، أو منتن مستقذر، لا يرضى ذو همّة أن يقربه، ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ فامتنعوا عن مجامعة النّساء في زمن المحيض، ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ بالجماع في المحلّ، ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم إلى أنّه يجوز مباشرة[٦] الحائض فيما عدا الفرج، لحديث عائشة ﷺ لمّا سئلت: "مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنَ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا؟ قَالَتْ: «كُلُّ شَيْءٍ غَيْرُ الْجِمَاعِ»"[٧]، وبلفظ: "مَا فَوْقَ الْإِزَارِ"[٨] كما يحلّ مواكلتها بلا خلاف، قالت عائشة ﷺ: "كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فِي، وَأَشْرَبُ مِنَ الْإِنَاءِ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فِي وَأَنَا حَائِضٌ"[٩] ﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ من الدّم، بانقطاعه، ويغتسلن بالماء، وقد اتّفق العلماء على أنّ المرأة إذا انقطع حيضها لا تحلّ حتّى تغتسل بالماء، أو تتيمّم إن تعذّر ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ بالماء، وفيه ندب وإرشاد إلى غشيانهنّ بعد الاغتسال، ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ وهو الفرج، الذي أمركم باجتنابه في الحيض، إذ هو محلّ زراعة النّطفة. فمن غلبته نفسه حتّى وطئ في الحيض، أو

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.
(٢) رواه مسلم في صحيحه، عن أنس، حديث رقم: ٣٠٢، كتاب: الحيض، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها.
(٣) رواه الدارميّ في سننه، عن مجاهد، حديث رقم: ١١٨٤، كتاب: الطهارة، باب: من أتى امرأته في دبرها، الحديث إسناده حسن.
(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.
(٥) رواه البخاريّ في صحيحه، عن جابر، حديث رقم: ٤٥٢٨، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿نِسَاؤُكُم حَرْثٌ لَكُم...﴾.
(٦) المراد بالمباشرة هو: إلصاق البشرة بالبشرة، أي: المداعبة دون الجماع، فهذا ما يجوز للرجل من زوجته الحائض أو النفساء.
(٧) رواه الدارميّ في سننه، عن عائشة، حديث رقم: ١٠٧٩، كتاب: الطهارة، باب: مباشرة الحائض، الحديث إسناده صحيح.
(٨) رواه الدارميّ في سننه، عن عائشة، حديث رقم: ١٠٧٨، كتاب: الطهارة، باب: مباشرة الحائض، الحديث إسناده صحيح.
(٩) رواه أحمد في مسنده، عن عائشة، حديث رقم: ٢٤٩٥٤، مسند: النساء، مسند: الصدّيقة عائشة بنت الصدّيق رضي الله عنهما، الحديث إسناده صحيح.

النّفاس، فليبادر إلى التّوبة، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ من الذّنب وإن تكرّر غشيانه، إذ كلّما أذنبوا تابوا، ومن صبر وتنزّه عن ذلك فإنّ الله ﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ من الذّنوب والعيوب كلّها، المتنزّهين عن الأقذار والأذى، وهو ما نهوا عنه من إتيان الحائض.

قيل في قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾.

- يقال يحبّ التوّابين من الذّنوب، والمتطهّرين من العيوب.
- ويقال التوّابين من الزّلّة، والمتطهّرين من التّوهم أنّ نجاتهم بالتّوبة.
- ويقال التوّابين من ارتكاب المحظورات، والمتطهّرين من المساكنات والملاحظات.
- ويقال التوّابين بماء الاستغفار والمتطهّرين بصوب ماء الخجل بنعت الانكسار.
- ويقال التوّابين من الزّلّة، والمتطهّرين من الغفلة.
- ويقال التوّابين من شهود التّوبة، والمتطهّرين مِن تَوَهُّم أنّ شيئًا بالزلّة، بل الحكم ابتداءً من الله تعالى.

وقوله ﷻ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ مواضع الحرث، أي موضع الولد، شبههنّ بها لما يُلقى في أرحامهنّ من البذور. ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أي كيف ومن أين شئتم، مقبلة ومدبرة في صمّام واحد، كما ثبت ذلك بالأحاديث التي رُويت عن النّبيّ ﷺ فقد سئل عن ذلك، فقيل له: "يَا نَبِيَّ اللهِ نِسَاؤُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: ((حَرْثُكَ ائْتِ حَرْثَكَ أَنَّى شِئْتَ))"[1]، وقال ﷺ: ((ائْتِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ))[2].

عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((مَلْعُون مَنْ أَتَى امرأته في دُبُرِها))[3].

عَنْ أَبِي الْجُوَيْرِيَةِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: " سَفُلْتَ سَفَّلَ اللهُ بِكَ، أَمَا سَمِعْتَ اللهَ يَقُولُ: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾[4]؟"[5] وهو قول ابن مسعود وأبي الدّرداء وأبي هريرة وابن عبّاس وعبد الله بن عمرو ﷺ في تحريم ذلك، وهو الثّابت بلا شكّ عن عبد الله بن عمر ﷺ أنّه يحرّمه.

ثمّ قال تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ من فعل الطّاعات، مع امتثال ما نهاكم عنه من ترك المحرّمات، ولهذا قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ﴾ أي خافوا عذابه بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه لأنّه سيحاسبكم على أعمالكم جميعها ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ المطيعين لله فيما أمرهم، التّاركين ما عنه زجرهم بالثواب والكرامة والفوز بالدرجات العلى في دار النعيم.

وقيل في قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ أي أن تقول باسم الله- التّسمية- عند الجماع، فقد ثبت عَنِ ابْنِ عبّاس ﷺ، قَالَ: قَالَ النّبيّ ﷺ: ((لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: باسم اللهِ، اللهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا))[6].

---

(١) رواه أحمد في مسنده، عن بهز عن أبيه عن جدّه، حديث رقم: ٢٠٠٣٠، مسند: البصريّين، مسند: حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه، الحديث إسناده حسن.
(٢) رواه أحمد في مسنده، عن ابن عبّاس، حديث رقم: ٢٤١٤، مسند: بني هاشم، مسند: عبد الله بن العبّاس بن عبد المطلب، عن النّبيّ ﷺ، الحديث حسن لغيره.
(٣) رواه أبو داود في سننه، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٢١٦٢، كتاب: النكاح، باب: في جامع النكاح، الحديث إسناده حسن.
(٤) سورة الأعراف، الآية: ٨٠.
(٥) رواه البيهقيّ في السُّنن الكبرى، عن أبي الجويريّة، حديث رقم: ١٤١٢٧، كتاب: جماع أبواب إتيان المرأة، باب: إتيان النساء في أدبارهنّ.
(٦) رواه البخاريّ في صحيحه، عن ابن عبّاس، حديث رقم: ٦٣٨٨، كتاب: الدعوات، باب: ما يقول إذا أتى أهله.

لطائف الإشارات للسّلوك والتّزكية في الآيات

ما يستخلص من الآيات

في العقيدة

من هدي الآيتين:

١.حرمة الجماع أثناء الحيض والنّفاس لما فيه من الضّرر.

٢.حرمة وطء المرأة إذا انقطع دم حيضها أو نفاسها ولم تغتسل.

٣.حرمة نكاح المرأة في دبرها، لقوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ وهو القُبُل.

٤.إنْ مُنِعت النّساء من الصّلاة في الحيض، التي هي حضور بالبدن فلم يُحجبن عن استدامة الذّكر بالقلب واللسان، وذلك تُعرض على بساط القُرب، قال ﷺ مخبرًا عن الله تعالى: «أَنَا جَلِيسُ مَنْ ذَكَرَنِي»[١].

٥.وجوب التّطهير من الذّنوب بالتّوبة، والتّطهير من الأقذار والنّجاسات بالماء.

٦.وجوب تقديم ما أمكن من العمل الصّالح ليكون زاد المسلم إلى الدّار الآخرة.

٧.قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ أي من الأعمال الصّالحة ما ينفعكم يوم إفلاسكم، لذلك قال: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ﴾ فانظروا لأنفسكم بتقديم ما يسرّكم وجدانه عند ربّكم.

٨.وجوب تقوى الله تعالى بفعل ما أمر وترك ما نهى عنه وزجر.

في الأمر والنّهي

العمل بالآيتين:

- توضّأ في اليوم كلّما فسد وضوؤك، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾.
- إصلاح اللباس: قال تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾[٢]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾[٣]، ولقد جعلت الشريعة الطهارة نصف الإيمان، فقال ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ»[٤]. وقال النّبيّ ﷺ لأصحابه: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ»[٥].

اعتزال النّساء في المحيض

الأحكام الشّرعيّة:

الحكم الأوّل: ما يجب اعتزاله من المرأة في حالة الحيض؟

اختلف أهل العلم فيما يجب اعتزاله من المرأة في حالة الحيض، على أقوال:

١. يجب اعتزال ما بين السّرة والرّكبة، وهذا مذهب أبو حنيفة ومالك.

(١) رواه البيهقيّ في شعب الإيمان، عن كعب، حديث رقم: ٦٧٠، كتاب: محبّة الله ﷻ، باب: في ذكر آثار وأخبار وردت في ذكر الله ﷻ.
(٢ سورة المدثّر، الآية: ٤. (٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢. (٤) أخرجه مسلم: ٢٢٣.
(٥) رواه الحاكم في المستدرك، عن قيس بن بشر التّغلبيّ، رقم الحديث: ٧٣٧١، كتاب: اللباس، باب: وأمّا حديث عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما، الحديث إسناده صحيح.

٢. يجب اعتزال موضع الأذى وهو الفرج فقط، وهذا مذهب الشّافعيّ.

الحكم الثّاني: ما هي كفّارة من أتى امرأته وهي حائض؟

أجمع العلماء على حرمة إتيان المرأة في حالة الحيض، واختلفوا فيمن فعل ذلك ماذا يجب عليه؟

فقال الجمهور-مالك والشّافعيّ وأبو حنيفة-: يستغفر الله، ولا شيء عليه سوى التّوبة والاستغفار.

وقال أحمد: يتصدّق بدينار أو نصف دينار، لحديث ابن عبّاس رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ»[(١)].

قال بعض أهل الحديث: إن وطئ في الدّم فعليه دينار، وإن وطئ في انقطاعه فنصف دينار.

الحكم الثّالث: ما هي مدّة الحيض، وما هو أقلّه وأكثره؟

اختلف الفقهاء في مدّة الحيض، ومقدار أقلّه وأكثره على أقوال:

الأوّل: قال أبو حنيفة والثّوريّ: أقلّه ثلاثة أيّام، وأكثره عشرة.

الثاني: وقال الشّافعيّ وأحمد: أقلّه يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر يومًا. ولعلّه من الرّأفة بالرّجال والنّساء، العمل بمقتضى قول الأحناف.

الثالث: وقال مالك في المشهور عنه: لا وقت لقليل الحيض ولا لكثيره، والعبرة بعادة النساء.

من الكبائر: عَدَمُ التّنزّه من البول للرّجال والنّساء:

قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[(٢)].

إنّ ترك التّنزّه والاستبراء من البول محرّم، بل وعدّه كثير من أهل العلم من الكبائر.

عَنِ ابْنِ عبّاس رضي الله عنهما، قَالَ: "مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثمّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا»"[(٣)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: **" اسْتَنْزِهُوا مِنَ الْبَوْلِ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ"**[(٤)]. والمعنى أنّه من بال، فعليه أن يزيل النّجاسة عن أعضائه من البول بالماء، فإن لم يجد فبورق المحارم. وإذا أصابت النجاسة ثيابه، فعليه صبّ الماء لإزالة النّجاسة.

قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْثُرْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ نَثَرَاتٍ»[(٥)]؛ وهذا كلّه يدلّ على خطورة أمر التنزّه من البول، وضرر ترك الاستبراء منه. فمن لم يتحرّز من البول في بدنه وثيابه، فصلاته غير مقبولة. لأنّ من شروط صحّة الصّلاة، الطّهارة.

(١) رواه الحاكم في المستدرك، عن ابن عبّاس، حديث رقم: ٦١٢، كتاب: الطهارة، باب: وأمّا حديث عائشة، الحديث صحيح.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

(٣) رواه البخاريّ في صحيحه، عن ابن عبّاس، حديث رقم: ٢١٨، كتاب: الوضوء، باب: ما جاء في غسل البول.

(٤) رواه الدارقطنيّ في سننه، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٤٦٤، كتاب: الطهارة، باب: نجاسة البول والأمر بالتنزّه منه، الحديث مرسل.

(٦) رواه ابن أبي شيبة في مصنّفه، عن عيسى بن يزداد عن أبيه، حديث رقم: ١٧٠٨، كتاب: الطهارات، باب: في الاستبراء من البول كيف هو.

وغالبُ عذابِ القبر من ذلك، فعن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿أَكْثَرُ عَذابِ القَبْرِ مِنَ البَوْلِ﴾[1].

في الأخلاق والآداب

من الأخلاق المحمّديّة: التَّطَهُّر ظاهِرًا وباطِنًا

هذا الخُلُقُ مُستَمَدٌّ مِن اسمَيِ الله تعالى **"القُدّوس الجَميل المصوّر"**.

والتّخلُّقُ باسم الله "**القدّوس**" هو بأن يُطهّرَ الإنسانُ بدنَهُ وثوبَه وبيتَهُ ومكتبَهُ وشارعَهُ مِنَ النّجاساتِ والأوساخِ. فالمُسلمُ يَبتعدُ كُلَّ البُعْدِ عَنِ القذارة لأنّ الّذي يُحبُّ النّجاسَةَ والقذارة وَالفوضى هو الشّيطان، ويُطهّرَ جوارِحَه مِنَ الحرامِ كنظرةِ الاستهزاءِ والشّتائِمِ والضّربِ والسَّرقةِ والغشِّ، ويُطهّرَ قلبُه مِن الأوصافِ الّتي يُبغِضُها اللهُ تعالى كالبُخلِ والأنانيّةِ والحِقدِ وَالطَّمَعِ... ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[2]. والتّخَلُّقُ باسم الله تعالى "**الجميل**" هو بأن يُجمّلَ الإنسانُ جَسدَه وثيابَه وبيتَه؛ ويحرص أن يكون كُلُّ عملٍ يقومُ به جميلًا ومتقنًا، وَيَتحلّى بالأخلاقِ الجميلةِ الحَسَنَةِ. وذلك لأنّ الجسَدَ موضِعُ نَظَرِ الخَلْقِ، والقَلبُ مَوضِعُ نَظَرِ الحقِّ ﷻ. قالَ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ﴾[3]. والتخلُّق باسم الله "**المصوّر**" هو أن يجمّل صورة وشكل كلّ شيء عنده أو كلّ شيء يصنعه، ويهتمّ بأدقّ التفاصيل، وبتناسق الألوان، وبجودة وجمالية وإتقان المنتج النهائي، سواء أكان طعامًا أم بيتًا أم ثيابًا أم منتجًا مصنوعًا أو نصًّا مطبوعًا...

- يوجَدُ نَوعٌ واحِدٌ مِن النّجاسَةِ والقذارةِ لا يُمكنُ تطهيرُهُ بالماءِ النّقيّ الطّاهرِ، وهو لوثةُ الكراهِيَةِ والحِقدِ والكِبرِ والتّعصّبِ. فهي الّتي تُلَوِّثُ القَلبَ وَتَمنَعُ عنه ماءَ الحياةِ ألا وهو الحبّ. الحُبُّ هو الّذي يُطَهّرُ قلوبَنا، فإذا أَحبَبْتَ اللهَ تعالى أحبَبْتَ خَلقَ اللهِ وَنَظَرْتَ إليهم نَظرَةَ حُبٍّ ورَحمَةٍ. عندها فقط تتقدس من روحك وتصبح عند الله وعند النّاس مقدّسًا.
- إنَّ الصّلاة عِمادُ الدّين، وَشَرطُها الوُضوء، لأنّه وَجَبَ علينا التَّطهُّرُ مِنَ الخارِجِ أوّلًا في الوُضوءِ (بالتّخْلِيَةِ) لكي نَستَعِدَّ للتَّطَهُّرِ مِنَ الدّاخلِ في الصّلاة ونستقبِلَ الرّحماتِ والأنوارَ (التّحلية). وكذلك الأخلاقُ، ينبغي علينا التّطهُّرُ مِنَ الأخلاقِ الذّميمةِ أوّلًا لكي نَتَحلّى بالأخلاق المحمّديّة. ولذلك كانَتِ التّخليةُ نصفَ الدّينِ كما قالَ رسولُ الله ﷺ: ﴿الطّهورُ شطر الإيمانِ﴾[4]. فلا يتمُّ ولا يَكتَمِلُ الدّينُ إلّا بالطّهارةِ ظاهرًا وباطنًا.
- الحِرْصُ على تطهيرِ الظّاهرِ مِنَ النّجاسَةِ كالبَوْل والغائِط والدَّم والقَيْء، وأن نحافظَ على تطهّرنا بالغسل والوُضوء، كما حثّنا على تطهيرِ كُلِّ ما يُصدِرُ رائحَةً أو وَسَخًا، كنظافةِ الأسنانِ والمضمضةِ بعدَ أَكْلِ الطّعامِ وقصِّ الأظافرِ؛

(١) رواه الحاكم في المستدرك، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٦٥٣، كتاب: الطّهارة، باب: وأمّا حديث عائشة، الحديث صحيح.
(٢) رواه مسلم في صحيحه، عن عبد الله بن مسعود، حديث رقم: ٩١، كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه.
(٣) رواه مسلم في صحيحه، عن أبي مالك الأشعريّ، رقم الحديث: ٢٢٣، كتاب: الوُضوء، باب: فضل الوضوء.
(٤) رواه الحاكم في المستدرك، عن قيس بن بشر التّغلبيّ، رقم الحديث: ٧٣٧١، كتاب: اللباس، باب: وأمّا حديث عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما، الحديث إسناده صحيح.
(٥) رواه البخاريّ في صحيحه، عن عائشة، حديث رقم: ٢٩٧، كتاب: الحيض، باب: قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض.

وغسلِ اليَدَيْنِ قبلَ وبعدَ الطّعام؛ وبعدَ الاستيقاظِ مِنَ النّوم، وتسريحِ الشّعرِ وترتيبه. وقد قال النّبيّ ﷺ: «إِنَّكُمْ قادِمونَ على إِخْوانِكُمْ فَأَحْسِنُوا لِباسَكُمْ وَأَصْلِحُوا رِحالَكُمْ حَتّى تَكونوا كَأَنَّكُمْ شامَةٌ في النّاسِ، إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الفُحْشَ ولا التَّفَحُّشَ»[1]. شامة في النّاس أي تُعرفوا بذوقِكُم الرّفيع وجمالكم الظّاهر والباطن. ومن معاني الفُحْشِ وَالتَّفَحُّشِ: لباس غير مُحتشم وغير لائق.

- حثَّنا ﷺ على تطهير الجسمِ وحثَّنا على تَطهيرِ الجوارحِ مِنَ المعاصي، أي نُطَهِّرُ عَيْنَنا مِنَ النّظَرِ إلى حرامٍ ومن مدِّ العينِ إلى ما ليسَ لنا، ومن نظرةِ الكِبْرِ والاستعلاء، ونظرةِ الاستهزاءِ. ونُطهّرُ يَدَنا مِنَ ارتكاب الحرامِ، وَرِجلَنا مِنَ الذّهابِ إلى الحرامِ، ولسانَنا مِنَ الغَيْبَةِ والنّميمَةِ وَالكَذِب.
- وَمِن تعاليمِه ﷺ أن نُطهّرَ القلبَ مِنَ الأخلاقِ المذمومةِ، باجتنابِ كُلِّ ما يتناقَضُ مَعَ أخلاقِ النّبيّ ﷺ مثل الكَذِبِ والبُخلِ والتسرّع- أي عدم التّأنّي- وَسُرعَةِ الغَضَبِ وَعَدَمِ المُسامحةِ والحقد وسوءِ الظّنِّ بِالعبادِ والعناد والحسد... وقد حثنا النّبيّ ﷺ على تطهيرِ القلبِ ممّا سوى الله، بحيث لا يكونُ هناك تَعَلّقٌ بغير الله أو اعتمادٌ على غيرِ الله تعالى.

التوجيهات:

الإسلام عنوان النظافة والطهر، وقد بيّن تعالى أدقّ تفاصيل الطهارة في كتابه الكريم، ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾.

في السّيرة والشّمائل

لطيف معاملته ﷺ لزوجاته:

عن عَائِشَةَ رضي الله عنها، قالت إنَّ النّبيّ ﷺ: **"كَانَ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمّ يَقْرَأُ القُرْآنَ"**[2] وعنها رضي الله عنها، قالت: "كان رسولُ الله ﷺ يكونُ معتكفًا في المسجدِ، فيناوِلُني رأسَه من خَلَل الحُجرةِ فأغْسِلُ رأسَه. وقال مُسدَّد: فأرجِّله، وأنا حائض"[3].

ومن لطيف معاملته ﷺ لزوجته أنّه كان يشرب من موضع شربها، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فِي، وَأَشْرَبُ مِنَ الْإِنَاءِ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فِي وَأَنَا حَائِضٌ"[4]، وقال ﷺ: «وإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ»[5].

قال ابن كثير: "وكان من أخلاقه ﷺ أنّه جميل العشرة دائم البِشر، يداعب أهله، ويتلطّف بهم ويوسعهم نفقته، ويضاحك نساءه".[6]

كان نبيّنا ﷺ مع أهله الزوج الحبيب، والموجّه النّاصح، والجليس المؤانس، يمازحهنّ ويداعبهنّ، ويواسيهنّ ويمسح دموعهنّ بيده، ولا يؤذيهنّ بلسانه أو بيده، يتحمّل منهنّ الأذى ويصبر عليه، وما ضرب بيده امرأةً قطّ، وكان يوصي أصحابه بزوجاتهم خيرًا، فقد قال ﷺ في حجّة الوداع: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ»[7] أي أمانة.

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك، عن قيس بن بشر التّغلبيّ، رقم الحديث: ٧٣٧١، كتاب: اللباس، باب: وأمّا حديث عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما، الحديث إسناده صحيح.

(٢) رواه البخاريّ في صحيحه، عن عائشة، حديث رقم: ٢٩٧، كتاب: الحيض، باب: قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض.

(٣) رواه أبو داود في سننه، عن عائشة، حديث رقم: ٢٤٦٩، كتاب: الصوم، باب: المعتكف يدخل البيت لحاجته، الحديث إسناده صحيح.

(٤) رواه أحمد في مسنده، عن عائشة، حديث رقم: ٢٤٩٥٤، مسند: النساء، مسند: الصدّيقة عائشة بنت الصدّيق رضي الله عنهما، الحديث إسناده صحيح.

(٥) رواه البخاريّ في صحيحه، عن سعد بن أبي وقّاص، حديث رقم: ٦٧٣٣، كتاب: الفرائض، باب: ميراث البنات.

(٦) ذكره ابن كثير في تفسيره، باب: سورة النساء، الآيات: ١٩-٢٢، ج٢، ص٢١٢.

(٧) رواه التّرمذيّ في سننه، عن عمرو بن الأحوص، حديث رقم: ٣٠٨٧، كتاب: أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة، الحديث حسن صحيح.

قصّة سيّدنا بلال والجنّة

فَعَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَعَا بِلَالًا فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرٍ مُرَبَّعٍ مُشَرَّفٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ، فَقُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقُلْتُ: أَنَا قُرَشِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ؟ فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ»، فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَذَّنْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا، وَرَأَيْتُ أَنَّ للهِ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بِهِمَا»[1].

في السّلوك

الإشارة: إذا سئلت- أيّها العارف- عن النّفس في حال جنابتها بالغفلة، وحال تلبّسها بنجاسة حبّ الدّنيا، فقل: هي أذى، أي قذر ونجس، من قرُب منها لطّخته بنجاستها، فلا يحلّ القرب منه، أو الصّحبة معها، حتّى تطهر من جنابة الغفلة باليقظة، ومن نجاسة حبّ الدّنيا بالزّهد، ورفع الهمّة عنها، فإذا تطهّرت فأتها، وردّها إلى حضرة مولاها، كما أمرك الله، إنّ الله يحبّ التّوابين، وقد تابت ورجعت إلى مولاها، ويحبّ المتطهّرين، وقد تطهّرت من جنابة الغفلة، وتنزّهت عن نجاسة الدّنيا برفع الهمّة، فصارت لك أرضًا لزراعة حقوق العبوديّة، ومنبتًا لبذر شهود عظمة الرّبوبيّة، فأتوا حرثكم- أيّها العارفون- أنّى شئتم، أي ازرعوا في أرض نفوسكم من أوصاف العبوديّة ما شئتم، وفي أيّ وقت شئتم. فبقدر ما تزرعون من العبوديّة تحصدون من الحريّة. وبقدر ما تزرع فيها من الذّلّ تحصده من العزّ، وبقدر ما تزرع فيها من الفقر تحصده من الغنى، وبقدر ما تزرع فيها من التّواضع تحصده من الشّرف والرّفعة، "اللّهمّ حقّقنا بمقامات العبوديّة."

والحاصل: بقدر ما تزرع فيها من السّفليّات تحصد ضدّه من العلويّات. قال تعالى: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ * وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ ...﴾[2]. فإذا تركتها هملًا، أنبتت لك الشّوك والحنظل. وقدّموا لأنفسكم من أوصاف العبوديّة ما تجدونه أمامكم من مشاهدة الرّبوبيّة، واتّقوا الله فلا تشهدوا معه سواه، واعلموا أنّكم ملاقوه حين تغيبون عن وجودكم وتفقدونه، وبشّر المؤمنين الموقنين بشهود ربّ العالمين.

في الإعجاز العلميّ

الحكم العلميّة: الوضوء والوقاية من بعض الأمراض السّرطانيّة

آيات الإعجاز:

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[3].

وقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾[4].

(١) رواه التّرمذيّ في سننه، عن بريدة، حديث رقم: ٣٦٨٩، أبواب المناقب، باب مناقب حفص عمر بن الخطب، والحديث صحيح.
(٢) سورة القصص، الآيتان: ٥ - ٦.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٦.

التّفسير العلميّ:

تشير الآيات الكريمة إلى أنّ الله تعالى يحبّ من عباده الذين يتطهّرون من الأوساخ والنّجاسات، كما يأمرهم بغسل أعضاء أجسامهم قبل أداء الصّلاة، وبذلك يكون المسلمون دائمًا في حالة طهارة مستمرّة.

الوضوء يقلّل من حدوث الأمراض السّرطانيّة التي تسبّبها المواد الكيميائيّة، لأنّ الوضوء يكفل إزالتها قبل أن تتراكم بكميّات تمكّنها من النّفاذ والتّسرّب من الجلد إلى داخل الجسم.

للوضوء آثاره الطّبيّة في الوقاية من أمراض الأسنان واللثة، فنظافة الفم والمضمضة والغرغرة بالماء من أهمّ ما يوصي به الأطباء، لتجنّب العدوى من الأمراض التي تنتشر عن طريق الجهاز التّنفّسيّ، كالالتهاب السّحائيّ وأمراض الشّعب التّنفّسيّة.

وجه الإعجاز:

وجه الإعجاز في الآيات القرآنيّة الكريمة أنّ الله تعالى حثّ على وجوب التّطهّر والنّظافة، وفرض غسل بعض أعضاء الجسم خمس مرّات في اليوم، حتّى تتحقّق للإنسان الطّهارة الكاملة ولتكون وقاية له من كثير من الأمراض.

من الحكم العلميّة: اعتزال النّساء في المحيض يدفع الأمراض عن الزّوجين

آيات الإعجاز:

قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾[1].

التّفسير العلميّ:

تشير الآية القرآنيّة الكريمة إلى حرمة جماع الزّوج زوجته الحائض، وهو تمام ما توصي به وصايا علم الطّبّ الحديث، حيث اكتشف الأطباء أنّ مهبل المرأة الحائض معرّض لمجموعة من الأمراض التي تصيبه، وقد تنتقل إلى الزّوج متى قاربها.

يذكر الأطباء أنّ جدار المهبل خلال فترة الحيض يكون ذا حساسيّة مفرطة ممّا يجعله بيئة صالحة لتكاثر الميكروبات لأنّ الدّم من أهمّ النّواقل للجراثيم، فأجهزة المقاومة تتوقّف في فترة الحيض فتنمو الميكروبات ومن هنا يكون الأذى الذي تحدّث عنه القرآن الكريم، ليس هذا فقط بل إنّ الالتهابات قد تمتدّ إلى قناتي الرّحم فتسدّها أو تؤثّر على شعيراتها التي تدفع البويضة من المبيض إلى الرّحم، ويعتبر الأطبّاء أنّ انسداد قناتي الرّحم مرحلة إلى العقم أو إلى الحمل خارج الرّحم، وهذا من أشدّ أنواع الأذى لأنّه يؤدّي إلى انفجار هذه القناة، فتسيل الدّماء في أحشاء البطن ممّا يؤدّي إلى الوفاة.

أمّا بالنّسبة للرجل، فإنّ الأذى الذي يحذّر منه القرآن الكريم محقّق لا محالة، لأنّه يؤدّي إلى تكاثر الميكروبات والتهاب قناة مجرى البول، ونموّ الميكروبات السبحيّة العنقوديّة فيها.

كما اعتبر الطّبّ النّفسي الحديث جماع الزّوج لزوجته أثناء الحيض أذىً نفسيًّا عظيمًا، حيث تصاب المرأة في مزاجها فتعاني من التّوتّر العصبيّ والقلق وانخفاض في معنويّاتها، وتصبح حالتها العصبيّة غير طبيعيّة ممّا يؤثّر على حالتها

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

العضويّة، حيث تنخفض رغبتها الجنسيّة وتصبح شبه منعدمة، ممّا يؤدّي إلى التّأثير في العلاقة الزوجيّة، وهذا أكبر أذى قد يؤدّي إلى هدم الأسرة.

وجه الإعجاز:

وجه الإعجاز في الآية القرآنيّة الكريمة هو دلالة كلمة (أَذًى) الذي تفيد بالمعنى العلميّ كلّ الأمراض، والتي تصيب كلًّا من المرأة والرّجل على السّواء.

في أشراط السّاعة

في الأدعية والأذكار

- الدّعاء بعد الفراغ من الوضوء، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ، فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»** [1].
- الدّعاء قبل الجماع: **بسم الله، اللَّهُمَّ جنّبنا الشيطان، وجنّب الشيطان ما رزقتنا**؛ وإذا انتهى من الجماع يقول: **الحمد لله الذي جعل من الماء نسبًا وصهرًا.**

(١) رواه التّرمذيّ في سننه، عن عمر، حديث رقم: ٥٥، كتاب:، باب: ما يقال بعد الوضوء، الحديث صحيح.